

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٤٢ لسنة ١٩٧٠

في شأن تعديل بعض الفئات الوظيفية بالمؤسسة المصرية العامة للمصارف
للسنة المالية ١٩٧١ / ١٩٧٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور و

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٧ بتنويع رئيس الجمهورية
في إصدار قرارات طاقم القانون و

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢١٧ لسنة ١٩٧٠ بربط الميزانية
العامة للدولة للسنة المالية ١٩٧١ / ١٩٧٠ و

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بقرار رئيس الجمهورية
رقم ٣٣٩ لسنة ١٩٦٦ والقرارات المردلة له و

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٦٣ لسنة ١٩٦٨ :

قرر :

مادة ١ - يعتمد في الباب الأول - أجور باستهادات معاونة المؤسسة
المصرية العامة للمصارف للسنة المالية ١٩٧١ / ١٩٧٠ ما تم من تعديل
في الفئات الوظيفية تنفيذاً لقرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٦٣ لسنة ١٩٦٨
المشار إليه وذلك على النحو الوارد في البالى المرافق .

مادة ٢ - على وزير الخزانة والتaxes والتجارة الداخلية تنفيذاً لقرار
صدر برؤاسة الجمهورية في ٢٦ ربى سنة ١٣٩٠ (٢٧ سبتمبر ١٩٧٠)

بنجاح عبد الناصر

بيان

لإنشاء الفئات التالية :

النقطة	المدة	النقطة
النقطة الثانية	٢	٢٣٠٠
النقطة الثالثة	٨	٧٤٠
النقطة الرابعة	٥	٣٢٥٠
النقطة الخامسة	٦	١٣٨٠
النقطة السادسة عشرة	١	١١٠
		٤٤٠٨٠
		٢٢

قرر :

مادة ١ - تغيير اسم قرية "طيبة نسا" مركز طلخا محافظة الدقهلية
إلى اسم "طيبة" .

مادة ٢ - على وزير الإدارة المحلية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برؤاسة الجمهورية في ٢٦ ربى سنة ١٣٩٠ (٢٧ سبتمبر ١٩٧٠)

بنجاح عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٨٤ لسنة ١٩٧٠

بالناء قرية عزبة أحمد أغوانلي مركز الدلتاجات محافظة البحيرة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور و

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ والقوانين المردلة له و

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية الصادرة بقرار
رئيس الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ و

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم الجمهورية
العربية المتحدة إلى محافظات ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات
والقرارات المردلة له و

قرر :

مادة ١ - إلغاء قرية عزبة أحمد أغوانلي مركز الدلتاجات محافظة البحيرة .

مادة ٢ - على وزير الإدارة المحلية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برؤاسة الجمهورية في ١٤ ربى سنة ١٣٩٠ (١٥ سبتمبر ١٩٧٠)

بنجاح عبد الناصر

مقابل إلغاء الفئات التالية :			
الفئة	المدة	التكليف	
الرابعة	٣٢	٩,٦٠٠	قرض رقم (١٨١) بين الجمهورية العربية المتحدة
الثالثة	٢٥	٤,٥٠٠	اتفاقية قرض التنمية لمشروع صرف دلتا النيل
	٥٧	١٤,١٠٠	— جملة المخصص
	٣٥	٣٠	الإجمالي
	—	٢٠	نفقات المرتبات
	٣٥	—	صافي التكاليف
قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة			
رقم ١٦٨٠ لسنة ١٩٧٠			
بشأن الموافقة على اتفاقية قرض التنمية لمشروع صرف دلتا النيل			
بين الجمهورية العربية المتحدة والمؤسسة الدولية للتنمية			
والطلبات الملحقة بها والمتعلقة بمشروع الصرف المغطى			
بدلتا النيل والموقعة في واشنطن بتاريخ ١٧/٤/١٩٧٠			
رئيس الجمهورية			
بعد الاطلاع على الدستور ،			
وعلى موافقة مجلس الأمة ،			
قرر :			
مادة ١ - الموافقة على اتفاقية قرض التنمية لمشروع صرف دلتا النيل			
بين الجمهورية العربية المتحدة والمؤسسة الدولية للتنمية والطلبات الملحقة			
بها والمتعلقة بمشروع الصرف المغطى بدلتا النيل والموقعة في واشنطن			
بتاريخ ١٧/٤/١٩٧٠ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .			
صدر براسة الجمهورية في ١٩ شعبان سنة ١٣٩٠ (٢٠ أكتوبر ١٩٧٠)			
أثر السادات			